

## تطبيق ضريبة القيمة المضافة

"تبدأ دولة الإمارات العربية المتحدة تطبيق ضريبة القيمة المضافة على معظم أنواع السلع والخدمات بدءاً من يناير 2018 وذلك وفقاً للمرسوم الاتحادي بقانون رقم (8) لسنة 2017 وكذلك قرار مجلس الوزراء رقم (52) لسنة 2017 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون الإجراءات الواجب اتباعها في شأن ضريبة القيمة المضافة فيما يخص الجهات الحكومية في دبي كالآتي:

- لا تطبق ضريبة القيمة المضافة على الأنشطة الحكومية السيادية.
- تفرض الجهات الحكومية ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% على التوريدات الخاضعة للضريبة وتقوم بتحصيلها لصالح الهيئة الاتحادية للضرائب.
- كافة الفواتير الضريبية الصادرة بدءاً من الأول من يناير 2018 يجب أن تكون مستوفاة لشروط المادة (59) من اللائحة التنفيذية ولن تقبل فاتورة ضريبية غير مستوفاة لهذه الشروط.
- رقم التسجيل الضريبي هو 100267612800003